فتاوى المعاملات و الأخلاق

مساعدته بتزوير انه ما زال يعمل لاستدامة فتح حسابه في البنك/الإثنــين)2-9-4202م(القاهرة- حلقة رقم)٧(

صلاح الصاوي

السؤال التالي السائل يقول آآ لي صديق وضع امواله في آآ البنك ينفق من فوائد هذه الاموال لاموره الحياتية البنك طلب تجديد الورقة المثبت انه يعمل وهو الان لا يعمل - 00:00:00

وطلب مني ان اكتب له رسالة تقر انه يعمل في شركة لاكمال الاوراق المطلوبة. يعني يضربوا ورقة تزويرا علشان يمرر له قضية انه يستمر في فتح حساب في هذا البند وبدونها البنك قد يغلق حسابه - 00:00:22

الجواب عن هذا ان اول ما نؤكد عليه ان يكون هذا المصرف اسلاميا فلا ينبغي لمسلم يتيسر له التعامل مع مصرف الاسلاميين ان يتعامل مع المصارف الربوية في الداخل او في الخارج - 00:00:41

اذ لا عذر له في التعامل مع هذه المصارف. بعد وجود البديل الاسلامي. وينبغي له ان يستعيض عن الخبيث بالطيب وان يستغني بالحلال عن الحرام. ويراد بالمصرف الاسلامي. كل مصرف اعلن عن هويته الاسلامية. التزامه بمرجعية - 00:00:58

الشريعة في اعماله المصرفية واتخذ له هيئة رقابة الشرعية ملزمة يبقى بعد هذا في خصوص سؤالك. يبقى ان الكذب والتزوير لا يحل ولا يسار الى شيء من ذلك الا تحت وطأة الضرورات. وماذا تتوقع يا حيم؟ تسأل مفتيا على يعني على الملأ لتسأل - 00:01:21

عن مشروعية الغش والكذب والتزوير في اوراق رسمية. طبعا لا ينبغي لك ذلك فهذا مما ينكر شرعا وينكر نظاما ولا يسار الى شيء من هذا الى تحت وطأة الضرورات المنجئة - 00:01:44

اسأل الله جل وعلا ان يغنيه بحلاله عن حرامه وبطاعته عن معصيته اللهم امين - 00:02:01